

جامعة المستقبل

كلية التربية/ قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

المرحلة الأولى

المحاضرة الثامنة

م/الخمس (تعريفه - شروطه - احكامه - آراء العلماء فيه)

إعداد / م.م. سراب عباس المعموري

الخمس: (تعريفه - شروطه - احكامه - آراء العلماء فيه)

تعريف الخمس : هو دفع ما زاد من مؤونة السنة والأموال الأخرى مثل المعدن والركاز ، ويستدل على وجوبه بقوله تعالى : (وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَلِالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ).

شروط الخمس

- ١- البلوغ: فلا يجب الخمس في مال الصبي حتى يبلغ.
- ٢- العقل: فلا يجب الخمس في مال المجنون.
- ٣- الاسلام: فلا يجب الخمس على الكافر خلال فترة كفره ولو كثرت فيها امواله.

احكام الخمس

- ١ - الغنائم الحربية من الكفار الذين يحل قتالهم.
- ٢ - ما يستخرج من المعادن كالذهب والفضة والنحاس والحديد والكبريت والنفط وغيرها.
- ٣ - الكنوز المستخرجة من مدافنها أرضًا كانت أم جدارًا أم غيرهما.
- ٤ - ما يخرج بالغوص من البحار أو الأنهار الكبار مما يتكون فيها من اللؤلؤ والمرجان وغيرهما من الأشياء الثمينة.
- ٥ - الحلال المختلط بالحرام في بعض صورته.
- ٦ - الفوائد والأرباح المستحصلة من تجارة أو صناعة أو حيازة أو أي مكسب آخر.

آراء العلماء في الخمس

- ١ - قال بعض العلماء: يقسم الخمس على أربعة أسهم أسقط منها سهم رسول الله (ص) بموته.
- ٢ - وقال البعض الآخر: يقسم الخمس على ثلاثة أسهم (سهم لليتامى، وسهم للمساكين ، وسهم لابن السبيل).
- ٣ - وقال آخرون : يقسم الخمس على أربعة أسقط منها سهم رسول الله (ص)، وسهم ذي القربى.